

١٠٠

سؤال وجوابه
(في عقيدة التوحيد)

جمع وإعداد

عبد العزيز بن محمد الشعلان

مدير المكتب التعاوني للدعوة والإرشاد

وتوعية الجاليات بحي العزيزية بالرياض

الطبعة الثامنة

١٤٤٢هـ / ٢٠٢١م

ح عبد العزيز محمد عبد الله الشعلان، ١٤٤٠هـ

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

الشعلان، عبدالعزيز محمد عبدالله
١٠٠ سؤال وجواب في عقيدة التوحيد. / عبدالعزيز محمد
عبدالله الشعلان. - الرياض، ١٤٤٠هـ
٢١×١٤ ص؛ ٢٤٠

ردمك: ٤-٨٩٢٦-٠٢-٦٠٣-٩٧٨

١- العقيدة الإسلامية - أسئلة وأجوبة أ. العنوان

١٤٤٠ / ٤٠٧٣

ديوي ٧٦، ٢٤٠

رقم الإيداع: ١٤٤٠ / ٤٠٧٣

ردمك: ٤-٨٩٢٦-٠٢-٦٠٣-٩٧٨



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين؛ قرأت هذه الأسئلة والاجوبة التي كتبها
الشيخ عبد العزيز بن محمد السليمان وضمنها كتاباً بثلاثة اجزاء
والقواعد الأربع للشيخ الإمام المجدد محمد بن عبد الوهاب رحمه الله
فوجدت ذلك عملاً جيداً يفتي عليه على معرفة لغة الناس
الجميل ويقرب به لأفهام مجزاهم خيراً ونفعاً لهم

كتبه
صالح بن فوزان الفوزان
عضو هيئة كبار العلماء
في ٢١/٢/١٤٤٠ هـ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ؛ وَبَعْدُ:

قَرَأْتُ هَذِهِ الْأَسْئَلَةَ وَالْأَجْوِبَةَ الَّتِي كَتَبَهَا الشَّيْخُ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ الشَّعْلَانِيُّ، وَصَمَّنَهَا كِتَابَ «ثَلَاثَةِ الْأُصُولِ وَالْقَوَاعِدِ الْأَرْبَعِ» لِلشَّيْخِ الْإِمَامِ الْمُجَدِّدِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ **رَحِمَهُ اللَّهُ**، فَوَجَدْتُ ذَلِكَ عَمَلًا جَيِّدًا مُفِيدًا يُعِينُ عَلَى مَعْرِفَةِ هَذَا الْكِتَابِ الْجَلِيلِ، وَيُقَرِّبُهُ لِلْأَفْهَامِ، فَجَزَاهُ اللَّهُ خَيْرًا وَنَفَعَ بِعِلْمِهِ.

كَتَبَهُ

صَالِحُ بْنُ فَوْزَانَ الْفَوْزَانِيُّ

عُضْوُ هَيْئَةِ كِبَارِ الْعُلَمَاءِ

فِي ٢١ / ٣ / ١٤٤٠ هـ



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى أَشْرَفِ
الْأَنْبِيَاءِ وَالْمُرْسَلِينَ، أَمَا بَعْدُ:

فَهَذِهِ أَسْئَلَةٌ وَأَجْوِبَتُهَا فِي أَصْلِ الْأُصُولِ تَوْحِيدِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ،
والتَّحْذِيرِ مِنْ ضِدِّهِ وَهُوَ الشَّرْكَ بِاللَّهِ وَوَسَائِلُهُ، وَفِي مُعْتَقَدِ أَهْلِ
السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، صُغَّتْهَا بِطَرِيقَةٍ مُخْتَصِرَةٍ، رَاعَيْتُ فِيهَا أَنْ تَكُونَ
سَهْلَةً الْفَهْمِ لِلْقَارِئِ.

أَسْأَلُ اللَّهَ سُبْحَانَهُ أَنْ يَنْفَعَ بِهَا.

عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنِ مُحَمَّدٍ الشَّعْلَانُ

مُدِيرُ الْمَكْتَبِ التَّعَاوُنِيِّ لِلدَّعْوَةِ وَالْإِرْشَادِ

وَتَوْعِيَةِ الْجَالِيَّاتِ بِحَيِّ الْعَزِيزِيَّةِ بِالرِّيَاضِ



عَقِيدَةُ التَّوْحِيدِ سُؤَالٌ وَجَوَابُهُ

س١ / لِمَاذَا نَدْرُسُ التَّوْحِيدَ؟

ج١ / لِأَنَّهُ أَصْلُ الْأُصُولِ، وَمِنْ أَجْلِهِ خَلَقَ اللَّهُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ، وَأَرْسَلَ اللَّهُ الرُّسُلَ، وَأَنْزَلَ الْكُتُبَ، وَقَامَ سُوقُ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، وَانْقَسَمَ النَّاسُ إِلَى مُسْلِمِينَ وَكُفَّارٍ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات: ٥٦].

س٢ / مِنْ أَيْنَ نَأْخُذُ عَقِيدَتَنَا؟

ج٢ / مِنْ الْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ وَمَا كَانَ عَلَيْهِ سَلْفُ الْأُمَّةِ.

س٣ / مَا الْأُصُولُ الثَّلَاثَةُ الَّتِي يَجِبُ عَلَى الْإِنْسَانِ

مَعْرِفَتَهَا، وَالَّتِي يُسْأَلُ عَنْهَا فِي قَبْرِهِ؟

ج٣ / مَعْرِفَةُ الْعَبْدِ رَبَّهُ، وَدِينَهُ، وَنَبِيَّهُ مُحَمَّدًا ﷺ.

س٤ / مَنْ رَبُّكَ؟

ج٤ / رَبِّيَ اللَّهُ الَّذِي رَبَّانِي، وَرَبِّيَ جَمِيعَ الْعَالَمِينَ بِنِعْمِهِ، وَهُوَ

مَعْبُودِي لَيْسَ لِي مَعْبُودٌ سِوَاهُ، وَالِدَلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ

رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿ [الفاحة: ٢].

س٥ / بِمَ عَرَفْتَ رَبِّكَ؟

ج٥ / عَرَفْتُهُ بِآيَاتِهِ وَمَخْلُوقَاتِهِ، وَمِنْ آيَاتِهِ: اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ، وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ، وَمِنْ مَخْلُوقَاتِهِ: السَّمَوَاتُ السَّبْعُ وَمَنْ فِيهِنَّ، وَالْأَرْضُونَ السَّبْعُ وَمَنْ فِيهِنَّ، وَمَا بَيْنَهُمَا، وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ لَا سَجْدُوا لِلشَّمْسِ وَلَا لِلْقَمَرِ وَاسْجُدُوا لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَهُنَّ إِن كُنتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ﴾

[فصلت: ٣٧].

س٦ / أَيْنَ اللَّهُ؟

ج٦ / فِي السَّمَاءِ مُسْتَوٍ عَلَى الْعَرْشِ.

س٧ / مَا الدَّلِيلُ مِنَ الْقُرْآنِ عَلَى أَنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ فِي

السَّمَاءِ وَهُوَ عَلَى الْعَرْشِ؟

ج٧ / الدَّلِيلُ أَنَّهُ فِي السَّمَاءِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ءَأَمِنُمْ مَن فِي السَّمَاءِ﴾

[الملك: ١٦].

وَالدَّلِيلُ أَنَّهُ عَلَى الْعَرْشِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ

أَسْتَوَى﴾ [طه: ٥]. فِي سَبْعَةِ مَوَاضِعَ مِنْ كِتَابِهِ.



س٨ / مَا مَعْنَى (اسْتَوَى)؟

ج٨ / عَلَا وَارْتَفَعَ وَصَعِدَ وَاسْتَقَرَّ.

س٩ / لِمَاذَا خَلَقَ اللَّهُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ؟

ج٩ / لِعِبَادَتِهِ وَحَدُّهُ لَا شَرِيكَ لَهُ.

س١٠ / مَا الدَّلِيلُ مِنَ الْقُرْآنِ عَلَى أَنَّ اللَّهَ خَلَقَ

الْجِنَّ وَالْإِنْسَ لِعِبَادَتِهِ؟

ج١٠ / قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾

[الذاريات: ٥٦].

س١١ / مَا مَعْنَى (يَعْبُدُونَ)؟

ج١١ / يُؤَحِّدُونَ.

س١٢ / مَا الْعِبَادَةُ؟

ج١٢ / هِيَ اسْمٌ جَامِعٌ لِكُلِّ مَا يُحِبُّهُ اللَّهُ وَيَرْضَاهُ مِنَ الْأَقْوَالِ

وَالْأَعْمَالِ الْبَاطِنَةِ وَالظَّاهِرَةِ.

س١٣ / مَا مَعْنَى شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؟

ج١٣ / أَيُّ: لَا مَعْبُودَ بِحَقِّ إِلَّا اللَّهُ.



س١٤/ مَا مَعْنَى شَهَادَةِ أَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ؟

ج١٤/ طَاعَتُهُ فِيَمَا أَمَرَ، وَتَصَدِيقُهُ فِيَمَا أَخْبَرَ، وَاجْتِنَابُ مَا نَهَى عَنْهُ وَزَجَرَ، وَأَنْ لَا يُعْبَدَ اللَّهُ إِلَّا بِمَا شَرَعَ.

س١٥/ مَا أَعْظَمُ مَا أَمَرَ اللَّهُ تَعَالَى بِهِ؟

ج١٥/ أَعْظَمُ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ هُوَ التَّوْحِيدُ، وَهُوَ عِبَادَتُهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ؛ قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنْ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾ [النحل: ٣٦].

س١٦/ مَا أَقْسَامُ التَّوْحِيدِ؟

ج١٦/ تَوْحِيدُ الرُّبُوبِيَّةِ، وَتَوْحِيدُ الْأُلُوهِيَّةِ، وَتَوْحِيدُ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ.

س١٧/ مَا تَعْرِيفُ تَوْحِيدِ الرُّبُوبِيَّةِ؟

ج١٧/ إِفْرَادُ اللَّهِ فِي أَفْعَالِهِ، مِثْلُ: الْخَلْقِ وَالرِّزْقِ وَإِنزَالِ الْمَطَرِ... إِخ.

س١٨/ مَا تَعْرِيفُ تَوْحِيدِ الْأُلُوهِيَّةِ؟

ج١٨/ إِفْرَادُ اللَّهِ بِأَفْعَالِ الْعِبَادِ الَّتِي شَرَعَهَا لَهُمْ، مِثْلُ: الدُّعَاءِ، وَالذَّبْحِ، وَالسُّجُودِ.

س١٩/ مَا تَعْرِيفُ تَوْحِيدِ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ؟

ج١٩/ هُوَ إِفْرَادُ اللَّهِ سُبْحَانَهُ بِمَا يَخْتَصُّ بِهِ مِنْ أَسْمَاءٍ وَصِفَاتٍ.



قَالَ تَعَالَى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١].

س ٢٠ / اذْكَرُ بَعْضَ أَنْوَاعِ الْعِبَادَةِ.

ج ٢٠ / مِنْ أَنْوَاعِهَا: الدُّعَاءُ، وَالِاسْتِغَاثَةُ، وَالِاسْتِعَانَةُ، وَذَبْحُ الْقُرْبَانِ، وَالتَّنْذِرُ، وَالْخَوْفُ، وَالرَّجَاءُ، وَالتَّوَكُّلُ، وَالْإِنَابَةُ، وَالْمَحَبَّةُ، وَالْخَشْيَةُ، وَالرَّغْبَةُ، وَالرَّهْبَةُ، وَالرُّكُوعُ، وَالسُّجُودُ، وَالْحُشُوعُ، وَالتَّذَلُّلُ، وَالدُّكْرُ، وَقِرَاءَةُ الْقُرْآنِ.

س ٢١ / مَا أَعْظَمَ مَا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ؟

ج ٢١ / أَعْظَمَ مَا نَهَى عَنْهُ الشُّرْكَ، وَهُوَ عِبَادَةُ غَيْرِ اللَّهِ مَعَ اللَّهِ؛ قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ، وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٨].

س ٢٢ / مَا نَوْعَا الشُّرْكِ؟

ج ٢٢ / النَّوْعُ الْأَوَّلُ: الشُّرْكَ الْأَكْبَرُ: وَهُوَ كُلُّ مَا سَمَّاهُ اللَّهُ أَوْ رَسُولُهُ ﷺ شُرْكَاً، وَأَخْرَجَ صَاحِبَهُ مِنَ الْإِسْلَامِ؛ مِثْلُ: عِبَادَةِ الْأَصْنَامِ وَالْأَمْوَاتِ، وَالسُّجُودِ لِغَيْرِ اللَّهِ.

النَّوْعُ الثَّانِي: الشُّرْكَ الْأَصْغَرُ: وَهُوَ كُلُّ مَا جَاءَ فِي الشَّرِيعَةِ أَنَّهُ شُرْكَ وَلَمْ يُخْرَجْ صَاحِبُهُ مِنَ الْإِسْلَامِ؛ مِثْلُ: الْحَلْفِ بِغَيْرِ اللَّهِ، وَيَسِيرِ الرِّيَاءِ، وَقَوْلِ: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشِئْتُ. وَسُمِّيَ شُرْكَاً أَصْغَرًا لِأَنَّهُ



وَسِيْلَةٌ لِلْوُقُوْعِ فِي الشِّرْكِ الْاَكْبَرِ.

س٢٣ / مَتَى وَقَعَ اَوَّلُ شِرْكِ فِي النَّاسِ؟

ج٢٣ / وَقَعَ اَوَّلُ شِرْكِ فِي النَّاسِ فِي قَوْمِ نُوْحٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ .

س٢٤ / مَا سَبَبُ وَقُوْعِ الشِّرْكِ فِي قَوْمِ نُوْحٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ؟

ج٢٤ / السَّبَبُ هُوَ: الْغُلُوُّ فِي الصَّالِحِيْنَ .

س٢٥ / مَا مَعْنَى الْغُلُوِّ فِي الصَّالِحِيْنَ؟

ج٢٥ / هُوَ الزِّيَادَةُ فِي مَدْحِهِمْ، وَرَفْعُهُمْ فَوْقَ مَكَانَتِهِمْ، بِأَنْ

يُصْرَفَ لَهُمْ شَيْءٌ مِنَ الْعِبَادَةِ؛ وَالِدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَتَّاهَلُ

اَلْكُتُبِ لَا تَعْلَمُوْا فِي دِيْنِكُمْ﴾ [النساء: ١٧١]، وَقَالَ ﷺ: «لَا

تُطْرُونِي كَمَا اطْرَتِ النَّصَارَى عِيْسَى ابْنَ مَرْيَمَ، اِنَّمَا اَنَا عَبْدٌ،

فَقُولُوا: عَبْدُ اللهِ وَرَسُوْلُهُ»، رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ. وَمَعْنَى (لَا تُطْرُونِي)،

أَي: لَا تَزِيدُوا فِي مَدْحِي.

س٢٦ / مَا حُكْمُ دُعَاءِ الْأَمْوَاتِ؟

ج٢٦ / دُعَاءُ الْأَمْوَاتِ وَغَيْرِهِمْ فِيمَا لَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ إِلَّا اللهُ

شِرْكَ اَكْبَرٌ يُخْرِجُ مِنَ الْاِسْلَامِ؛ وَالِدَّلِيلُ مِنَ الْقُرْآنِ: ﴿وَمَنْ يَدْعُ مَعَ

اللهِ اِلَهًا اٰخَرَ لَا بُرْهَانَ لَهُ بِهِ فَاَتَمَّا حِسَابُهُ عِنْدَ رَبِّهِ اِنَّهُ لَا يُفْلِحُ





الْكَافِرُونَ ﴿١١٧﴾ [المؤمنون: ١١٧].

س٢٧ / هل يحتاج دعاء الله لواسطة مخلوق؟

ج٢٧ / لا يحتاج الدعاء لواسطة مخلوق، والدليل قوله تعالى:

﴿ وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ ﴾

[البقرة: ١٨٦].

س٢٨ / هل يستجيب الأموات للدعاء؟

ج٢٨ / الأموات لا يستجيبون للدعاء؛ والدليل قوله تعالى:

﴿ إِن تَدْعُوهُمْ لَا يَسْمَعُوا دَعَاءَكُمْ وَلَا وَسِعُوا مَآ أَسْتَجَابُوا لَكُمْ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ

يَكْفُرُونَ بِشِرْكِكُمْ ﴾ [فاطر: ١٤].

س٢٩ / لمن نذبح ونصلي؟

ج٢٩ / لله وحده لا شريك له؛ قال تعالى: ﴿ فَصَلِّ لِرَبِّكَ

وَاحْتَرِ ﴾ [الكوثر: ٢].

س٣٠ / ما حكم الذبح والسجود لغير الله؟

ج٣٠ / شرك أكبر مخرج من ملة الإسلام.

قال تعالى: ﴿ قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ

﴿١١٢﴾ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ ﴾ [الأنعام: ١٦٢، ١٦٣]،



(نُسكي): أَي ذَبَحِي.

س٣١ / مَا حُكْمُ الْحَلْفِ بِغَيْرِ اللَّهِ؛ مِثْلَ الْحَلْفِ
بِالنَّبِيِّ ﷺ أَوْ الْأَمَانَةِ أَوْ الشَّرَفِ أَوْ غَيْرِهَا؟
ج٣١ / حُكْمُهُ: شِرْكٌ أَصْغَرُ.

قَالَ ﷺ: «مَنْ كَانَ حَالِفًا فَلْيَحْلِفْ بِاللَّهِ أَوْ لِيَصُمْتُ». رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ.

س٣٢ / مَا الْوَاجِبُ عَلَى الْمُسْلِمِ تَجَاهَ أَسْمَاءِ اللَّهِ وَصِفَاتِهِ؟
ج٣٢ / إِبْتِاطٌ مَا أَثْبَتَهُ اللَّهُ لِنَفْسِهِ، أَوْ أَثْبَتَهُ لَهُ رَسُولُهُ ﷺ، وَنَفْيُ مَا
نَفَاهُ اللَّهُ عَن نَفْسِهِ، أَوْ نَفَاهُ عَنْهُ رَسُولُهُ ﷺ، مِنْ أَسْمَائِهِ وَصِفَاتِهِ
سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، مِنْ غَيْرِ تَحْرِيفٍ وَلَا تَعْطِيلٍ وَلَا تَكْوِيفٍ وَلَا تَمْثِيلٍ.
س٣٣ / مَا الدَّلِيلُ مِنَ الْقُرْآنِ عَلَى أَنَّ صِفَاتِ اللَّهِ لَا
تُشْبِهُ صِفَاتِنَا؟

ج٣٣ / قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾
[الشورى: ١١].

س٣٤ / مَا دِينُكَ؟

ج٣٤ / دِينِي الْإِسْلَامُ؛ وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ

اللَّهِ الْإِسْلَامُ﴾ [آل عمران: ١٩].

س٣٥/ هل يقبل الله ديناً غير الإسلام بعد مبعث

محمد ﷺ؟

ج٣٥/ لا يقبل الله ديناً غير دين الإسلام بعد بعثته الرسول

عليه الصلاة والسلام؛ والدليل قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ

يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ [آل عمران: ٨٥].

س٣٦/ ما تعريف الإسلام؟

ج٣٦/ هو: الاستسلام لله بالتوحيد، والإنقياد له بالطاعة،

والبراءة من الشرك وأهله.

س٣٧/ ما أركان الإسلام؟

ج٣٧/ شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً ﷺ عبده

ورسوله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصوم رمضان، وحج

البيت من استطاع إليه سبيلاً.

والدليل قوله عليه الصلاة والسلام: «الإسلام أن تشهد أن لا إله إلا

الله وأن محمداً رسول الله، وتقيم الصلاة، وتؤتي الزكاة، وتصوم

رمضان، وتحج البيت إن استطعت السبيل»، رواه البخاري

ومسلم.



س٣٨ / مَا تَعْرِيفُ الْإِيمَانِ؟

ج٣٨ / هُوَ: قَوْلٌ بِاللِّسَانِ، وَاعْتِقَادٌ بِالْقَلْبِ، وَعَمَلٌ بِالْجَوَارِحِ،
يَزِيدُ بِالطَّاعَةِ، وَيَنْقُصُ بِالْمَعْصِيَةِ.

س٣٩ / مَا أَرْكَانُ الْإِيمَانِ؟

ج٣٩ / الْإِيمَانُ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ،
وَتُؤْمِنُ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ.

وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ عَلَيْهِ الصلوة والسلام: «الْإِيمَانُ أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ
وَكَتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَتُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ»، رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

س٤٠ / مَنْ الْمَلَائِكَةُ؟

ج٤٠ / الْمَلَائِكَةُ عَالَمٌ غَيْبِيٌّ خَلَقَهُمُ اللَّهُ لِعِبَادَتِهِ.

س٤١ / مَا حُكْمُ الْإِيمَانِ بِالْمَلَائِكَةِ؟

ج٤١ / وَاجِبٌ، لَا يَقْبَلُ الْإِيمَانُ إِلَّا بِهِ.

س٤٢ / مَنْ أَفْضَلُ الْمَلَائِكَةِ؟

ج٤٢ / جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَهُوَ الْمُوَكَّلُ بِإِنزَالِ الْوَحْيِ.

س٤٣ / مَا الْكُتُبُ السَّمَاوِيَّةُ؟

ج٤٣ / هِيَ الْكُتُبُ الَّتِي أَنْزَلَهَا اللَّهُ عَلَى الرُّسُلِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ،



مِثْلُ: التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ وَالزَّبُورِ وَالْقُرْآنِ.

س٤٤ / مَا حُكْمُ الْإِيمَانِ بِالْكِتَابِ؟

ج٤٤ / وَاجِبٌ، لَا يُقْبَلُ الْإِيمَانُ إِلَّا بِهِ.

س٤٥ / مَا أَعْظَمُ الْكِتَابِ السَّمَاوِيَّةِ؟

ج٤٥ / أَعْظَمُ الْكِتَابِ: هُوَ الْقُرْآنُ الْعَظِيمُ الَّذِي أَنْزَلَهُ اللَّهُ عَلَى

مُحَمَّدٍ ﷺ.

وَهُوَ نَاسِخٌ لِجَمِيعِ الْكِتَابِ السَّمَاوِيَّةِ، فَلَا يَجُوزُ التَّعَبُّدُ لِلَّهِ إِلَّا بِهِ. قَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَيِّمًا عَلَيْهِ﴾ [المائدة: ٤٨].

س٤٦ / مَا الْيَوْمُ الْآخِرُ؟

ج٤٦ / هُوَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ الَّذِي يُبْعَثُ النَّاسُ فِيهِ لِلْحِسَابِ وَالْجَزَاءِ.

س٤٧ / مَا حُكْمُ الْإِيمَانِ بِالْيَوْمِ الْآخِرِ؟

ج٤٧ / وَاجِبٌ، لَا يُقْبَلُ الْإِيمَانُ إِلَّا بِهِ.

س٤٨ / مَا مَعْنَى الْإِيمَانِ بِالْقَدْرِ؟

ج٤٨ / الْقَدْرُ: هُوَ تَقْدِيرُ اللَّهِ لِلْمَخْلُوقَاتِ حَسَبَ مَا سَبَقَ بِهِ

عِلْمُهُ وَاقْتَضَتْهُ حِكْمَتُهُ.



س٤٩ / مَا حُكْمُ الْإِيمَانِ بِالْقَدَرِ؟

ج٤٩ / وَاجِبٌ، لَا يُقْبَلُ الْإِيمَانُ إِلَّا بِهِ.

س٥٠ / مَا الْإِحْسَانُ؟

ج٥٠ / الْإِحْسَانُ: هُوَ أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ

تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ.

س٥١ / مَا تَعْرِيفُ الرِّيَاءِ؟

ج٥١ / الرِّيَاءُ: هُوَ آدَاءُ الْعِبَادَةِ مِنْ أَجْلِ أَنْ يَرَاهُ النَّاسُ وَيَمْدَحُوهُ.

س٥٢ / مَا حُكْمُ الرِّيَاءِ؟

ج٥٢ / الرِّيَاءُ مُحَرَّمٌ، وَهُوَ مِنَ الشَّرِكِ الْأَصْغَرِ.

وَالدَّلِيلُ قَوْلُ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «أَخَوْفُ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ الشَّرِكُ الْأَصْغَرُ» فَسُئِلَ عَنْهُ فَقَالَ: «الرِّيَاءُ». رَوَاهُ أَحْمَدُ وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ.

س٥٣ / مَنْ نَبِيُّكَ؟

ج٥٣ / نَبِيِّ هُوَ: مُحَمَّدٌ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ بْنِ

هَاشِمٍ، وَهَاشِمٌ مِنْ قُرَيْشٍ، وَقُرَيْشٌ مِنْ كِنَانَةَ، وَكِنَانَةٌ مِنَ الْعَرَبِ، وَالْعَرَبُ مِنْ ذُرِّيَةِ إِسْمَاعِيلَ، وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

س٥٤ / مَا أَعْظَمُ دَلَائِلَ نُبُوتِهِ؟

ج٥٤ / أَعْظَمُ دَلَائِلَ نُبُوتِهِ الْقُرْآنُ الْعَظِيمُ، وَهُوَ كَلَامُ اللَّهِ الَّذِي هُوَ الْهُدَى وَالشِّفَاءُ وَالنُّورُ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿ قُلْ لَئِنِ اجْتَمَعَتِ الْإِنْسُ وَالْجِنُّ عَلَىٰ أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ هَذَا

الْقُرْآنِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ وَلَوْ كَانَتْ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيرًا ﴾ [الإسراء: ٨٨].

س٥٥ / مَا أَعْظَمُ حُقُوقِ النَّبِيِّ ﷺ؟

ج٥٥ / مِنْ أَعْظَمِ حُقُوقِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: الْإِيمَانُ الصَّادِقُ بِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وَأَنْ اللَّهُ أَرْسَلَهُ لِلْجِنِّ وَالْإِنْسِ كَافَّةً، وَوَجُوبُ طَاعَتِهِ، وَالْحَذَرُ مِنْ مَعْصِيَتِهِ، وَاتِّبَاعُهُ وَالِاقْتِدَاءُ بِهِ، وَتَعْظِيمُ سُنَّتِهِ، وَمَحَبَّتُهُ ﷺ أَكْثَرَ مِنَ الْأَهْلِ وَالْوَالِدِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، وَتَوْقِيرُهُ وَاحْتِرَامُهُ، وَالصَّلَاةُ عَلَيْهِ ﷺ، وَعَدَمُ الْغُلُوفِ فِيهِ وَرَفْعِهِ فَوْقَ مَنْزِلَتِهِ الَّتِي أَنْزَلَهُ اللَّهُ فِيهَا.

س٥٦ / مَا السَّحْرُ؟

ج٥٦ / السَّحْرُ: هُوَ عَمَلُ شَيْطَانِيٍّ يُؤَثِّرُ فِي الْقُلُوبِ وَالْأَبْدَانِ حَقِيقَةً، وَمِنْهُ تَخْيِيلَاتٌ تُؤَثِّرُ فِي الْأَبْصَارِ لَا حَقِيقَةَ لَهَا.

س٥٧ / مَا الْكِهَانَةُ؟

ج٥٧ / الْكِهَانَةُ هِيَ: ادِّعَاءُ عِلْمِ الْغَيْبِ بِوَاسِطَةِ اسْتِخْدَامِ الْجِنِّ.

س٥٨ / مَنِ الْعَرَّافُ؟

ج٥٨ / الْعَرَّافُ: هُوَ الَّذِي يَدَّعِي مَعْرِفَةَ الْأُمُورِ الْغَيْبِيَّةِ بِمُقَدَّمَاتٍ يَسْتَدِلُّ بِهَا عَلَى الْمَسْرُوقِ وَمَكَانِ الضَّالَّةِ.

وَقِيلَ: الْعَرَّافُ اسْمٌ لِلْكَاهِنِ وَالْمُنْجِمِ وَالرَّمَّالِ وَنَحْوِهِمْ، مِمَّنْ يَتَكَلَّمُ فِي مَعْرِفَةِ الْأُمُورِ الْغَيْبِيَّةِ بِوَاسِطَةِ الْجِنِّ. وَمِنْ أَعْمَالِهِمْ: التَّنْجِيمُ، وَقِرَاءَةُ الْكَفِّ وَالْفِنْجَانِ، وَالِاسْتِدْلَالُ بِهَذِهِ الْأَشْيَاءِ عَلَى الْأُمُورِ الْغَيْبِيَّةِ.

س٥٩ / مَا حُكْمُ الذَّهَابِ لِلْعَرَّافِ وَالْكَاهِنِ وَغَيْرِهِمَا

مِمَّنْ يَدَّعِي مَعْرِفَةَ عِلْمِ الْغَيْبِ؟

ج٥٩ / يَحْرُمُ الذَّهَابُ إِلَى السَّاحِرِ وَالْعَرَّافِ وَالْكَاهِنِ، فِيهِ «صَحِيحٌ مُسْلِمٌ» قَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ: «مَنْ أَتَى عَرَّافًا فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ؛ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً».

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَتَى عَرَّافًا أَوْ كَاهِنًا، فَصَدَّقَهُ فِيمَا يَقُولُ؛ فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنزِلَ عَلَيَّ مُحَمَّدٍ ﷺ».

رَوَاهُ أَحْمَدُ وَأَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ.



س٦٠ / مَا حُكْمُ السَّحْرِ وَتَعَلَّمِهِ؟

ج٦٠ / السَّحْرُ كُلُّهُ مُحَرَّمٌ وَكُفْرٌ، تَعَلَّمُهُ وَتَعَلِيمُهُ، لَا يُبَاحُ شَيْءٌ مِنْهُ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَنُ وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ﴾ الآية [البقرة: ١٠٢].

س٦١ / مَا حُكْمُ مُطَالَعَةِ أَبْرَاجِ الْحِظِّ وَالْمُسْتَقْبَلِ وَالتَّصْدِيقِ بِهَا؟

ج٦١ / هِيَ مِنْ أَعْمَالِ أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ، وَهِيَ دَاخِلَةٌ فِي تَصْدِيقِ الْعَرَّافِينَ وَالْمُنْجِمِينَ فِي ادِّعَاءِ عِلْمِ الْغَيْبِ، قَالَ ﷺ: «مَنْ افْتَبَسَ شُعْبَةً مِنَ النُّجُومِ فَقَدْ افْتَبَسَ شُعْبَةً مِنَ السَّحْرِ، زَادَ مَا زَادَ». رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ.

س٦٢ / مَا تَعْرِيفُ التَّمَائِمِ؟

ج٦٢ / التَّمَائِمُ: جَمْعُ تَمِيمَةٍ، وَهِيَ خَرَزَاتٌ أَوْ عِظَامٌ أَوْ كِتَابَاتٌ أَوْ سُيُورٌ أَوْ حُيُوطٌ أَوْ خِرْقٌ أَوْ غَيْرُهَا، تُعَلَّقُ فِي أَعْنَاقِ الصَّبِيَّانِ، أَوْ فِي الْعُضُدِ، أَوْ عَلَى الْبُيُوتِ أَوْ السِّيَّارَاتِ، بِغَرَضِ دَفْعِ الْبَلَاءِ قَبْلَ حُدُوثِهِ، أَوْ رَفْعِهِ بَعْدَ وَقُوعِهِ.



س٦٣ / مَا حُكْمُ التَّمَائِمِ؟

ج٦٣ / شِرْكٌ أَصْغَرُ، وَقَدْ تَكُونُ شِرْكَاً أَكْبَرَ إِذَا اعْتَقَدَ أَنَّهَا تَنْفَعُ أَوْ تَضُرُّ مِنْ دُونِ اللَّهِ.

وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «مَنْ عَلِقَ تَمِيمَةً فَقَدْ أَشْرَكَ». رَوَاهُ أَحْمَدُ وَصَحَّحَهُ الأَلْبَانِيُّ.

س٦٤ / مَا الرُّقَى الشَّرْعِيَّةُ، وَمَا حُكْمُهَا؟

ج٦٤ / هِيَ الْقِرَاءَةُ عَلَى الْمَرِيضِ مِنَ الْقُرْآنِ أَوْ الأَدْعِيَةِ، وَالنَّفْثُ عَلَى مَوْضِعِ الأَلَمِ. وَالرُّقِيَّةُ جَائِزَةٌ، قَالَ ﷺ: «لَا بَأْسَ بِالرُّقَى مَا لَمْ تَكُنْ شِرْكَاً». رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

وَيُشْتَرَطُ لِحُجُوزِهَا أَنْ تَخْلُوَ مِنَ الشَّرْكِ، وَأَنْ يُعْتَقَدَ أَنَّهَا لَا تُؤَثِّرُ بِذَاتِهَا، بَلْ هِيَ سَبَبٌ وَالنَّفْعُ وَالأَصْرُ بِإِذْنِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ، وَأَنْ تَكُونَ بِاللِّسَانِ العَرَبِيِّ أَوْ بِمَا يُعْرَفُ مَعْنَاهُ مِنْ غَيْرِهِ، وَأَنْ تَكُونَ بِكَلَامِ اللَّهِ وَبِأَسْمَائِهِ وَصِفَاتِهِ.

س٦٥ / مَا الطَّيْرَةُ؟

ج٦٥ / الطَّيْرَةُ: هِيَ التَّفَاوُلُ أَوْ التَّشَاوُمُ بِالطَّيُورِ.

س٦٦ / مَا حُكْمُهَا؟ مَعَ الدَّلِيلِ.

ج٦٦ / مُحَرَّمَةٌ، وَهِيَ مِنَ الشَّرِكِ الْأَصْغَرِ، وَقَدْ تَكُونُ شِرْكًَا أَكْبَرَ إِذَا اعْتَقَدَ أَنَّهَا تَنْفَعُ أَوْ تَضُرُّ مِنْ دُونِ اللَّهِ، وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «الطَّيْرَةُ شِرْكٌ». رَوَاهُ أَحْمَدُ وَأَبُو دَاوُدَ.

س٦٧ / هَلْ تَحْصُلُ الطَّيْرَةُ فِي غَيْرِ الطَّيُورِ؟

ج٦٧ / نَعَمْ، مِثْلَ: التَّطَيَّرِ بِبَعْضِ الشُّهُورِ، أَوْ الْأَيَّامِ، أَوْ الْحَيَوَانَاتِ، أَوْ بِبَعْضِ أَصْحَابِ الصِّفَاتِ الْبَدَنِيَّةِ؛ كَالْأَعْمَى، وَالْأَعْرَجِ، وَغَيْرِهِمْ.

س٦٨ / مَا مَعْنَى الْإِسْتِسْقَاءِ بِالْأَنْوَاءِ؟

ج٦٨ / الْأَنْوَاءُ هِيَ النُّجُومُ.

وَمَعْنَى الْإِسْتِسْقَاءِ بِالْأَنْوَاءِ: أَيُّ: طَلَبُ نُزُولِ الْمَطَرِ مِنَ النُّجُومِ، وَنَسْبَةُ الْمَطَرِ إِلَيْهَا إِذَا نَزَلَ.

س٦٩ / مَا حُكْمُ الْإِسْتِسْقَاءِ بِالْأَنْوَاءِ؟

ج٦٩ / هُوَ عَلَى قِسْمَيْنِ:

الأوَّلُ: أَنْ يَعْتَقَدَ أَنَّ النُّجُومَ هِيَ الَّتِي تُنَزِّلُ الْمَطَرَ، فَهَذَا كُفْرٌ؛ لِأَنَّهُ شِرْكٌ بِاللَّهِ سُبْحَانَهُ.

الثَّانِي: أَنْ يَعْتَقَدَ أَنَّ اللَّهَ هُوَ الَّذِي يَخْلُقُ الْمَطَرَ وَيُنزِلُهُ، وَلَكِنَّهُ

يَعْتَقِدُ أَنَّ النُّجُومَ سَبَبٌ، وَهَذَا شِرْكٌ أَصْغَرُ؛ لِأَنَّهُ نَسَبَ نِعْمَةَ اللَّهِ إِلَى غَيْرِهِ، وَلِأَنَّهُ سُبْحَانَهُ لَمْ يَجْعَلِ النُّجُومَ سَبَبًا.

س ٧٠ / مَا الدَّلِيلُ عَلَى تَحْرِيمِ الإِسْتِسْقَاءِ بِالنُّجُومِ؟

ج ٧٠ / الدَّلِيلُ قَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ: «قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: مَنْ قَالَ: مُطِرْنَا بِفَضْلِ اللَّهِ وَرَحْمَتِهِ؛ فَذَلِكَ مُؤْمِنٌ بِي كَافِرٌ بِالْكَوْكَبِ، وَأَمَّا مَنْ قَالَ: مُطِرْنَا بِنُوءِ كَذَا وَكَذَا؛ فَذَلِكَ كَافِرٌ بِي مُؤْمِنٌ بِالْكَوْكَبِ»، رَوَاهُ البُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.

س ٧١ / مَا حُكْمُ بِنَاءِ المَسَاجِدِ عَلَى القُبُورِ؟

ج ٧١ / مُحَرَّمٌ، وَهُوَ وَسِيلَةٌ لِلشِّرْكِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى اليَهُودِ وَالنَّصَارَى، اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ»، رَوَاهُ البُخَارِيُّ.

س ٧٢ / مَا مَعْنَى التَّبَرُّكِ؟

ج ٧٢ / التَّبَرُّكُ: طَلَبُ البَرَكَةِ، وَالبَرَكَةُ هِيَ حُصُولُ الخَيْرِ وَدَوَامُهُ.

س ٧٣ / مَا أَقْسَامُ التَّبَرُّكِ؟

ج ٧٣ / ١ - التَّبَرُّكُ المَشْرُوعُ: وَهُوَ الجَائِزُ، وَهُوَ مَا دَلَّتْ عَلَيْهِ الأَدِلَّةُ مِنَ القُرْآنِ وَالسُّنَّةِ.

٢ - التَّبَرُّكُ المَمْنُوعُ: وَهُوَ المَحْرَمُ.

س٧٤/ مَا أَنْوَاعُ التَّبَرُّكِ الْمَشْرُوعِ؟

ج٧٤/ التَّبَرُّكُ الْمَشْرُوعُ نَوْعَانِ:

- ١ - التَّبَرُّكُ بِالْأَشْيَاءِ الْمَادِّيَةِ الْمَحْسُوسَةِ؛ كَالتَّبَرُّكِ بِمَاءِ زَمْزَمَ.
- ٢ - التَّبَرُّكُ بِالْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ؛ كَالصَّلَاةِ وَالِدُّعَاءِ وَالصَّدَقَةِ.

س٧٥/ مَا أَنْوَاعُ التَّبَرُّكِ الْمَمْنُوعِ؟

ج٧٥/ التَّبَرُّكُ الْمَمْنُوعُ نَوْعَانِ:

- ١ - مَا نَهَتْ عَنْهُ الشَّرِيعَةُ؛ كَالنَّهْيِ عَنِ التَّبَرُّكِ بِالْأَصْنَامِ وَالْأَوْثَانِ.
- ٢ - مَا كَانَ مِنَ الْأَسْبَابِ الْوَهْمِيَّةِ الَّتِي لَا حَقِيقَةَ لَهَا؛ كَالتَّبَرُّكِ بِذَوَاتِ الصَّالِحِينَ، أَوْ ثِيَابِهِمْ أَوْ لِعَابِهِمْ، أَوْ الْأَشْجَارِ أَوْ الْأَحْجَارِ.

س٧٦/ مَا أَقْسَامُ التَّوَسُّلِ فِي الدُّعَاءِ؟

ج٧٦/ التَّوَسُّلُ فِي الدُّعَاءِ قِسْمَانِ:

- ١- التَّوَسُّلُ الْمَشْرُوعُ: وَهُوَ التَّوَسُّلُ الَّذِي دَلَّتْ عَلَيْهِ الْأَدِلَّةُ الشَّرْعِيَّةُ.
- ٢ - التَّوَسُّلُ الْمَمْنُوعُ: وَهُوَ التَّوَسُّلُ الَّذِي لَمْ تَدَلَّ عَلَيْهِ الْأَدِلَّةُ الشَّرْعِيَّةُ أَوْ نَهَتْ عَنْهُ.

س٧٧/ مَا أَنْوَاعُ التَّوَسُّلِ الْمَشْرُوعِ فِي الدُّعَاءِ؟

ج٧٧/ التَّوَسُّلُ الْمَشْرُوعُ فِي الدُّعَاءِ ثَلَاثَةٌ أَنْوَاعٍ:

- ١ - التَّوَسُّلُ بِأَسْمَاءِ اللَّهِ وَصِفَاتِهِ؛ كَأَنْ تَقُولَ: يَا رَحْمَنُ ارْحَمْنِي.
٢ - التَّوَسُّلُ بِالْعَمَلِ الصَّالِحِ؛ كَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿رَبَّنَا إِنَّا
ءَامِنَا فَاغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ﴾ [آل عمران: ١٦].

٣ - التَّوَسُّلُ بِطَلَبِ الدُّعَاءِ مِنَ الرَّجُلِ الصَّالِحِ الْحَيِّ
الْحَاضِرِ، كَمَا فَعَلَ عَكَاشَةُ رضي الله عنه حِينَ طَلَبَ مِنَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم أَنْ
يَدْعُوَ لَهُ أَنْ يَكُونَ مِنَ السَّبْعِينَ أَلْفًا الَّذِينَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ
حِسَابٍ، فَقَالَ عَكَاشَةُ بِنُ مِحْصَنِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ادْعُ اللَّهَ أَنْ
يَجْعَلَ لِي مِنْهُمْ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «أَنْتَ مِنْهُمْ». مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

س٧٨/ ما أنواع التَّوَسُّلِ الْمَمْنُوعِ فِي الدُّعَاءِ؟

ج٧٨/ ١- التَّوَسُّلُ الشَّرْكَئِي: وَهُوَ التَّوَسُّلُ الَّذِي دَخَلَ فِيهِ
الشَّرْكَ بِاللَّهِ؛ كَالِاسْتِعَاثَةِ بِالصَّالِحِينَ وَدُعَائِهِمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ؛ كَقَوْلِهِمْ:
مَدَدْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَوْ مَدَدْ يَا جِبِلَّانِي.

٢- التَّوَسُّلُ الْبِدْعِي: وَهُوَ التَّوَسُّلُ بِطَرِيقَةٍ لَمْ تَدَلَّ عَلَيْهَا
الْأَدَلَّةُ الشَّرْعِيَّةُ؛ لِأَنَّ التَّوَسُّلَ عِبَادَةٌ، فَلَا يَجُوزُ فِيهَا شَيْءٌ إِلَّا بِدَلِيلٍ
شَرْعِيٍّ، وَمِنَ التَّوَسُّلِ الْبِدْعِيِّ: التَّوَسُّلُ بِذَوَاتِ الصَّالِحِينَ أَوْ
جَاهِهِمْ.



س٧٩/ مَا الشَّفَاعَةُ الَّتِي تَكُونُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟

ج٧٩/ هِيَ التَّوَسُّطُ عِنْدَ اللَّهِ بِجَلْبِ مَنَفَعَةٍ لِأَحَدٍ، أَوْ دَفْعِ مَضَرَّةٍ عَنْ أَحَدٍ.

س٨٠/ هَلْ تُطَلَّبُ الشَّفَاعَةُ مِنَ الْأَمْوَاتِ؟

ج٨٠/ لَا تُطَلَّبُ الشَّفَاعَةُ مِنَ الْأَمْوَاتِ؛ لِأَنَّ الشَّفَاعَةَ مِلْكٌ لِلَّهِ وَحَدَهُ؛ قَالَ تَعَالَى: ﴿قُلْ لِلَّهِ الشَّفَعَةُ جَمِيعًا﴾ [الزمر: ٤٤].

س٨١/ مَا شُرُوطُ الشَّفَاعَةِ؟

ج٨١/ شُرُوطُ الشَّفَاعَةِ اثْنَانِ:

الأوَّل: إِذْنُ اللَّهِ لِلشَّافِعِ أَنْ يَشْفَعَ؛ قَالَ تَعَالَى: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ﴾ [البقرة: ٢٥٥].

الثَّانِي: رِضَى اللَّهِ عَنِ الْمَشْفُوعِ لَهُ؛ قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنْ ارْتَضَى﴾ [الأنبياء: ٢٨].

س٨٢/ لِمَنْ تَكُونُ الشَّفَاعَةُ؟

ج٨٢/ تَكُونُ فِي أَهْلِ التَّوْحِيدِ، وَالدَّلِيلُ قَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ: «أَسْعَدُ النَّاسِ بِشَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، خَالِصًا مِنْ قَلْبِهِ»، رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ.



س٨٣ / مَا حُكْمُ مَنْ اسْتَهْزَأَ وَسَخِرَ بِاللَّهِ تَعَالَى أَوْ كِتَابِهِ أَوْ دِينِهِ أَوْ رَسُولِهِ ﷺ؟

ج٨٣ / مَنْ سَخِرَ بِشَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ؛ فَحُكْمُهُ أَنَّهُ كَافِرٌ؛ قَالَ تَعَالَى: ﴿قُلْ أَيْلَهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ ﴿٦٥﴾ لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ ﴿التوبة: ٦٥، ٦٦﴾.

س٨٤ / مَا مَعْنَى الْوَلَاءِ وَالْبِرَاءِ؟

ج٨٤ / الْوَلَاءُ: هُوَ الْمَحَبَّةُ وَالنُّصْرَةُ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ ﷺ وَالْمُسْلِمِينَ.

وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، وَالَّذِينَ ءَامَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ ﴿٥٥﴾ وَمَنْ يَتَوَلَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْغَالِبُونَ ﴿٥٦﴾﴾ [المائدة: ٥٥، ٥٦].

وَالْبِرَاءُ: هُوَ بُغْضُ الْكُفْرِ وَالْكَافِرِينَ وَمُعَادَاتُهُمْ.

وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَءُؤُا مِنْكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ أَبَدًا حَتَّى تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحَدُّهُ﴾ [المتحنة: ٤].

س٨٥ / مَا حُكْمُ تَهْنِئَةِ الْكُفَّارِ بِأَعْيَادِهِمْ مِثْلِ عِيدِ الْكِرِيْسَمَسِ؟

ج٨٥ / قَالَ الشَّيْخُ ابْنُ عُثَيْمِينَ رَحِمَهُ اللهُ: [تَهْنِئَةُ الْكُفَّارِ بِعِيدِ الْكِرِيْسَمَسِ] أَوْ غَيْرِهِ مِنْ أَعْيَادِهِمْ الدِّيْنِيَّةِ؛ حَرَامٌ بِالْإِتِّفَاقِ، كَمَا نَقَلَ ذَلِكَ ابْنُ الْقَيْمِ - رَحِمَهُ اللهُ - فِي كِتَابِهِ «أَحْكَامِ أَهْلِ الذِّمَّةِ». فَتَاوَى ابْنُ عُثَيْمِينَ (٣ / ٤٤).

س٨٦ / عَرَّفِ الْبِدْعَةَ.

ج٨٦ / هِيَ التَّعَبُّدُ لِلَّهِ بِمَا لَمْ يَكُنْ عَلَيْهِ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ.

س٨٧ / مَا حُكْمُ الْبِدْعَةِ فِي الدِّيْنِ؟

ج٨٧ / مُحَرَّمَةٌ، وَهِيَ مِنْ أَشَدِّ الْمَعَاصِي.

قَالَ رَسُوْلُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللهِ، وَخَيْرُ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَشَرُّ الْأُمُورِ مُحَدَّثَاتُهَا، وَكُلُّ بَدْعَةٍ ضَالَّةٌ»، رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

س٨٨ / هَلْ يُوجَدُ فِي الْإِسْلَامِ بَدْعَةٌ حَسَنَةٌ؟

ج٨٨ / لَا يُوجَدُ فِي الْإِسْلَامِ بَدْعَةٌ حَسَنَةٌ.



قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلُّ بِدْعَةٍ ضَالَّةٌ»، رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

س٨٩ / مَا الْمَوْقِفُ مِنْ أَهْلِ الْبِدْعِ؟

ج٨٩ / الْوَاجِبُ الْحَذَرُ مِنْ أَهْلِ الْبِدْعِ، وَالتَّحْذِيرُ مِنْهُمْ، وَتَرْكُ مُجَالَسَتِهِمْ وَالنَّظَرِ فِي كُتُبِهِمْ؛ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: (لَا تُجَالِسْ أَهْلَ الْأَهْوَاءِ؛ فَإِنَّ مُجَالَسَتَهُمْ مَمْرُضَةٌ لِلْقُلُوبِ). الْإِبَانَةُ (٢ / ٤٣٨).

قَالَ الْإِمَامُ الْبَغَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: (وَقَدْ مَضَّتِ الصَّحَابَةُ وَالتَّابِعُونَ وَاتَّبَاعُهُمْ وَعُلَمَاءُ السُّنَنِ عَلَى هَذَا مُجْمَعِينَ مُتَّفِقِينَ عَلَى مُعَادَاةِ أَهْلِ الْبِدْعِ وَمُهَاجَرَتِهِمْ). شَرْحُ السُّنَنِ (١ / ١٢٧).

س٩٠ / مَا حُكْمُ تَرْكِ الصَّلَاةِ؟

ج٩٠ / تَرْكُ الصَّلَاةِ كُفْرٌ؛ لِحَدِيثِ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ بَيْنَ الرَّجُلِ وَبَيْنَ الشِّرْكِ وَالْكَفْرِ تَرْكُ الصَّلَاةِ»، أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ.

س٩١ / مَا حُكْمُ تَكْفِيرِ الْمُسْلِمِينَ بِغَيْرِ حَقٍّ؟

ج٩١ / مُحَرَّمٌ، وَهُوَ مِنْ أَشَدِّ الذُّنُوبِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَيُّمَا رَجُلٍ قَالَ لِأَخِيهِ: يَا كَافِرٌ؛ فَقَدْ بَاءَ بِهَا أَحَدُهُمَا، إِنْ كَانَ كَمَا قَالَ وَإِلَّا رَجَعَتْ عَلَيْهِ»، رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.



س٩٢/ مَا وَاجِبُ الْمُسْلِمِ تَجَاهَ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟

ج٩٢/ الْوَاجِبُ مَحَبَّتُهُمْ، وَاعْتِقَادُ أَنَّهُمْ أَفْضَلُ النَّاسِ بَعْدَ الْأَنْبِيَاءِ وَالرُّسُلِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، وَكَفُّ اللَّسَانِ عَنِ الْكَلَامِ فِيهِمْ إِلَّا بِالذِّكْرِ الْحَسَنِ، وَيَحْرُمُ سَبُّ أَحَدٍ مِنَ الصَّحَابَةِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ أَنْفَقَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا؛ مَا بَلَغَ مُدَّ أَحَدِهِمْ وَلَا نَصِيفَهُ»، رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.

س٩٣/ مَا الدَّلِيلُ عَلَى فَضْلِ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ؟

ج٩٣/ الدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَالسَّيِّقُونَ الْأَوْلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتَهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ [التوبة: ١٠٠].

س٩٤/ مَنْ أَفْضَلُ الصَّحَابَةِ؟

ج٩٤/ أَفْضَلُ الصَّحَابَةِ الْخُلَفَاءُ الْأَرْبَعَةُ، وَهُمْ: أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ، ثُمَّ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، ثُمَّ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ، ثُمَّ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، ثُمَّ بَقِيَّةُ الْعَشْرَةِ الْمُبَشِّرِينَ بِالْجَنَّةِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - .

س٩٥/ مَا الْمَقْصُودُ بِوَلَاةِ الْأُمُورِ؟

ج٩٥/ هُمْ حُكَّامُ الْمُسْلِمِينَ.

س٩٦/ مَا وَاجِبُ الْمُسْلِمِينَ تَجَاهَ وِلَاةِ أَمْرِهِمْ؟

ج٩٦/ السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ فِي غَيْرِ مَعْصِيَةِ اللَّهِ، وَنَصِيحَتُهُمْ،
وَالدُّعَاءُ لَهُمْ، وَتَرْكُ الْقَدْحِ فِيهِمْ عَلَى الْمَنَابِرِ، وَفِي الْمَجَالِسِ؛
لِمَا يُحْدِثُ ذَلِكَ مِنْ فِتْنٍ.

س٩٧/ مَا الدَّلِيلُ عَلَى ذَلِكَ؟

ج٩٧/ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي
الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ [النساء: ٥٩]، وَقَوْلُ الرَّسُولِ ﷺ: «الدِّينُ النَّصِيحَةُ.
قُلْنَا: لِمَنْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: لِلَّهِ وَلِكِتَابِهِ وَلِرَسُولِهِ وَلِأُمَّةِ
الْمُسْلِمِينَ وَعَامَّتِهِمْ»، رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

س٩٨/ كَيْفَ تَكُونُ نَصِيحَةُ وِلَاةِ أُمُورِ الْمُسْلِمِينَ؟

ج٩٨/ تَكُونُ بِالسَّرِّ، قَالَ ﷺ: «مَنْ أَرَادَ أَنْ يَنْصَحَ لِدَيِّ
سُلْطَانٍ فَلَا يُبْدِهِ عِلَانِيَةً، وَلَكِنْ يَأْخُذُ بِيَدِهِ فَيَخْلُو بِهِ؛ فَإِنْ قَبِلَ مِنْهُ
فَذَاكَ، وَإِلَّا كَانَ قَدْ أَدَّى الَّذِي عَلَيْهِ». رَوَاهُ أَحْمَدُ وَغَيْرُهُ،
وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ وَابْنُ بَازٍ رَحِمَهُمُ اللَّهُ.



س٩٩/ مَا وَاجِبُ الْمُسْلِمِ عِنْدَ نُزُولِ الْفِتْنِ؟ مَعَ الدَّلِيلِ.

ج٩٩/ الْوَاجِبُ الْإِتِّعَادُ عَنِ الْفِتْنِ، وَتُرُومُ جَمَاعَةِ الْمُسْلِمِينَ وَإِمَامِهِمْ، وَسُؤَالُ أَهْلِ الْعِلْمِ الرَّاسِخِينَ.

وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوْ الْخَوْفِ أذَاعُوا بِهِ ۗ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ ۗ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [النساء: ٨٣].

س١٠٠/ مَنْ أَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ؟

ج١٠٠/ هُمُ الْمُتَمَسِّكُونَ بِسُنَّةِ النَّبِيِّ ﷺ وَأَصْحَابِهِ، وَمَنْ تَبِعَهُمْ وَسَلَكَ سَبِيلَهُمْ فِي الْإِعْتِقَادِ وَالْقَوْلِ وَالْعَمَلِ. وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمْ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ.



المراجع

أهم المراجع:

١. الإبانة الكبرى. لابن بطّة العكبري.
٢. السنة. للإمام البغوي.
٣. العقيدة الطحاوية. للإمام الطحاوي.
٤. العقيدة الواسطية. للإمام ابن تيمية.
٥. زاد المعاد. للإمام ابن القيم.
٦. كتاب التوحيد. للإمام محمد بن عبد الوهاب.
٧. الأصول الثلاثة والقواعد الأربع. للإمام محمد بن عبد الوهاب.
٨. مجموع فتاوى ابن باز. عبد العزيز بن عبد الله بن باز.
٩. القول المفيد. محمد بن صالح بن عثيمين.
١٠. نبذة في العقيدة الإسلامية. محمد بن صالح بن عثيمين.
١١. إغانة المستفيد. صالح بن فوزان الفوزان.
١٢. الملخص في شرح التوحيد. صالح بن فوزان الفوزان.
١٣. المشروع والممنوع من التوسل. عبد السلام البرجس.
١٤. حقوق النبي ﷺ على أمته. سعيد بن علي بن وهف القحطاني.

فَهْرَسُ الْمَحْتَوِيَّاتِ

- ٤ تقديم فضيلة الشيخ صالح بن فوزان الفوزان
- ٥ مقدمة المؤلف
- ٦ س ١ / لِمَاذَا نَدْرُسُ التَّوْحِيدَ؟
- ٦ س ٢ / مَنِ أَيْنَ نَأْخُذُ عَقِيدَتَنَا؟
- ٦ س ٣ / مَا الْأُصُولُ الثَّلَاثَةُ الَّتِي يَجِبُ عَلَى الْإِنْسَانِ مَعْرِفَتُهَا،
وَالَّتِي يُسْأَلُ عَنْهَا فِي قَبْرِهِ؟
- ٦ س ٤ / مَنْ رَبُّكَ؟
- ٧ س ٥ / بِمِ عَرَفْتَ رَبَّكَ؟
- ٧ س ٦ / أَيْنَ اللَّهُ؟
- ٧ س ٧ / مَا الدَّلِيلُ مِنَ الْقُرْآنِ عَلَى أَنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ فِي السَّمَاءِ وَهُوَ
عَلَى الْعَرْشِ؟
- ٨ س ٨ / مَا مَعْنَى (اسْتَوَى)؟
- ٨ س ٩ / لِمَاذَا خَلَقَ اللَّهُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ؟

س١٠ / مَا الدَّلِيلُ مِنَ الْقُرْآنِ عَلَى أَنَّ اللَّهَ خَلَقَ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ لِعِبَادَتِهِ؟ ٨

س١١ / مَا مَعْنَى (يَعْبُدُونَ)؟ ٨

س١٢ / مَا الْعِبَادَةُ؟ ٨

س١٣ / مَا مَعْنَى شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؟ ٨

س١٤ / مَا مَعْنَى شَهَادَةِ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ؟ ٩

س١٥ / مَا أَعْظَمُ مَا أَمَرَ اللَّهُ تَعَالَى بِهِ؟ ٩

س١٦ / مَا أَقْسَامُ التَّوْحِيدِ؟ ٩

س١٧ / مَا تَعْرِيفُ تَوْحِيدِ الرُّبُوبِيَّةِ؟ ٩

س١٨ / مَا تَعْرِيفُ تَوْحِيدِ الْأَلُوْهِيَّةِ؟ ٩

س١٩ / مَا تَعْرِيفُ تَوْحِيدِ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ؟ ٩

س٢٠ / اذْكُرْ بَعْضَ أَنْوَاعِ الْعِبَادَةِ..... ١٠

س٢١ / مَا أَعْظَمُ مَا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ؟ ١٠

س٢٢ / مَا نَوْعَا الشِّرْكِ؟ ١٠

س٢٣ / مَتَى وَقَعَ أَوَّلُ شِرْكِ فِي النَّاسِ؟ ١١

س٢٤ / مَا سَبَبُ وَقُوعِ الشِّرْكِ فِي قَوْمِ نُوحٍ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ؟ ١١

- س ٢٥ / مَا مَعْنَى الْغُلُوفِ فِي الصَّالِحِينَ؟ ١١
- س ٢٦ / مَا حُكْمُ دُعَاءِ الْأَمْوَاتِ؟ ١١
- س ٢٧ / هَلْ يَحْتَاجُ دُعَاءُ اللَّهِ لِيُؤَسِّطَهُ مَخْلُوقٍ؟ ١٢
- س ٢٨ / هَلْ يَسْتَجِيبُ الْأَمْوَاتُ لِلدُّعَاءِ؟ ١٢
- س ٢٩ / لِمَنْ نَذْبِحُ وَنُصَلِّي؟ ١٢
- س ٣٠ / مَا حُكْمُ الذَّبْحِ وَالسُّجُودِ لِغَيْرِ اللَّهِ؟ ١٢
- س ٣١ / مَا حُكْمُ الْحَلْفِ بِغَيْرِ اللَّهِ؛ مِثْلَ الْحَلْفِ بِالنَّبِيِّ ﷺ أَوْ الْأَمَانَةِ أَوْ الشَّرَفِ أَوْ غَيْرِهَا؟ ١٣
- س ٣٢ / مَا الْوَاجِبُ عَلَى الْمُسْلِمِ تَجَاهَ أَسْمَاءِ اللَّهِ وَصِفَاتِهِ؟ ١٣
- س ٣٣ / مَا الدَّلِيلُ مِنَ الْقُرْآنِ عَلَى أَنَّ صِفَاتِ اللَّهِ لَا تُشْبِهُ صِفَاتِنَا؟ ١٣
- س ٣٤ / مَا دِينُكَ؟ ١٣
- س ٣٥ / هَلْ يَقْبَلُ اللَّهُ دِينًا غَيْرَ الْإِسْلَامِ بَعْدَ مَبْعَثِ مُحَمَّدٍ ﷺ؟ ١٤
- س ٣٦ / مَا تَعْرِيفُ الْإِسْلَامِ؟ ١٤
- س ٣٧ / مَا أَرْكَانُ الْإِسْلَامِ؟ ١٤
- س ٣٨ / مَا تَعْرِيفُ الْإِيمَانِ؟ ١٥
- س ٣٩ / مَا أَرْكَانُ الْإِيمَانِ؟ ١٥

- س ٤٠ / مَنِ الْمَلَائِكَةُ؟ ١٥
- س ٤١ / مَا حُكْمُ الْإِيمَانِ بِالْمَلَائِكَةِ؟ ١٥
- س ٤٢ / مَنْ أَفْضَلُ الْمَلَائِكَةِ؟ ١٥
- س ٤٣ / مَا الْكُتُبُ السَّمَاوِيَّةُ؟ ١٥
- س ٤٤ / مَا حُكْمُ الْإِيمَانِ بِالْكِتَابِ؟ ١٦
- س ٤٥ / مَا أَعْظَمُ الْكُتُبِ السَّمَاوِيَّةِ؟ ١٦
- س ٤٦ / مَا الْيَوْمُ الْآخِرُ؟ ١٦
- س ٤٧ / مَا حُكْمُ الْإِيمَانِ بِالْيَوْمِ الْآخِرِ؟ ١٦
- س ٤٨ / مَا مَعْنَى الْإِيمَانِ بِالْقَدْرِ؟ ١٦
- س ٤٩ / مَا حُكْمُ الْإِيمَانِ بِالْقَدْرِ؟ ١٧
- س ٥٠ / مَا الْإِحْسَانُ؟ ١٧
- س ٥١ / مَا تَعْرِيفُ الرِّيَاءِ؟ ١٧
- س ٥٢ / مَا حُكْمُ الرِّيَاءِ؟ ١٧
- س ٥٣ / مَنْ نَبِيُّكَ؟ ١٧
- س ٥٤ / مَا أَعْظَمُ دَلَائِلِ بُعُوثِهِ؟ ١٨
- س ٥٥ / مَا أَعْظَمُ حُقُوقِ النَّبِيِّ ﷺ؟ ١٨

- س٥٦ / مَا السِّحْرُ؟ ١٨
- س٥٧ / مَا الْكِهَانَةُ؟ ١٨
- س٥٨ / مَنِ العَرَّافُ؟ ١٩
- س٥٩ / مَا حُكْمُ الذَّهَابِ لِلعَرَّافِ وَالْكَاهِنِ وَغَيْرِهِمَا مِمَّنْ يَدَّعِي مَعْرِفَةَ عِلْمِ الْغَيْبِ؟ ١٩
- س٦٠ / مَا حُكْمُ السِّحْرِ وَتَعَلُّمِهِ؟ ٢٠
- س٦١ / مَا حُكْمُ مُطَالَعَةِ أَبْرَاجِ الْحِزِّ وَالْمُسْتَقْبَلِ وَالتَّصْدِيقِ بِهَا؟ ٢٠
- س٦٢ / مَا تَعْرِيفُ التَّمَائِمِ؟ ٢٠
- س٦٣ / مَا حُكْمُ التَّمَائِمِ؟ ٢١
- س٦٤ / مَا الرُّقَى الشَّرْعِيَّةُ، وَمَا حُكْمُهَا؟ ٢١
- س٦٥ / مَا الطَّيْرَةُ؟ ٢١
- س٦٦ / مَا حُكْمُهَا؟ مَعَ الدَّلِيلِ. ٢٢
- س٦٧ / هَلْ تَحْصُلُ الطَّيْرَةُ فِي غَيْرِ الطُّيُورِ؟ ٢٢
- س٦٨ / مَا مَعْنَى الإِسْتِسْقَاءِ بِالْأَنْوَاءِ؟ ٢٢
- س٦٩ / مَا حُكْمُ الإِسْتِسْقَاءِ بِالْأَنْوَاءِ؟ ٢٢
- س٧٠ / مَا الدَّلِيلُ عَلَى تَحْرِيمِ الإِسْتِسْقَاءِ بِالنُّجُومِ؟ ٢٣



- س ٧١ / مَا حُكْمُ بِنَاءِ الْمَسَاجِدِ عَلَى الْقُبُورِ؟ ٢٣
- س ٧٢ / مَا مَعْنَى التَّبَرُّكِ؟ ٢٣
- س ٧٣ / مَا أَقْسَامُ التَّبَرُّكِ؟ ٢٣
- س ٧٤ / مَا أَنْوَاعُ التَّبَرُّكِ الْمَشْرُوعِ؟ ٢٤
- س ٧٥ / مَا أَنْوَاعُ التَّبَرُّكِ الْمَمْنُوعِ؟ ٢٤
- س ٧٦ / مَا أَقْسَامُ التَّوَسُّلِ فِي الدُّعَاءِ؟ ٢٤
- س ٧٧ / مَا أَنْوَاعُ التَّوَسُّلِ الْمَشْرُوعِ فِي الدُّعَاءِ؟ ٢٤
- س ٧٨ / مَا أَنْوَاعُ التَّوَسُّلِ الْمَمْنُوعِ فِي الدُّعَاءِ؟ ٢٥
- س ٧٩ / مَا الشَّفَاعَةُ الَّتِي تَكُونُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ ٢٦
- س ٨٠ / هَلْ تَطْلُبُ الشَّفَاعَةُ مِنَ الْأَمْوَاتِ؟ ٢٦
- س ٨١ / مَا شُرُوطُ الشَّفَاعَةِ؟ ٢٦
- س ٨٢ / لِمَنْ تَكُونُ الشَّفَاعَةُ؟ ٢٦
- س ٨٣ / مَا حُكْمُ مَنْ اسْتَهْزَأَ وَسَخِرَ بِاللَّهِ تَعَالَى أَوْ كِتَابِهِ أَوْ دِينِهِ أَوْ رَسُولِهِ ﷺ؟ ٢٧
- س ٨٤ / مَا مَعْنَى الْوَلَاءِ وَالْبِرَاءِ؟ ٢٧
- س ٨٥ / مَا حُكْمُ تَهْنِئَةِ الْكُفَّارِ بِأَعْيَادِهِمْ مِثْلَ عِيدِ الْكِرِيْسَمَسِ؟ ٢٨

- س٨٦ / عرّف البدعة..... ٢٨
- س٨٧ / ما حكم البدعة في الدين؟ ٢٨
- س٨٨ / هل يوجد في الإسلام بدعة حسنة؟ ٢٨
- س٨٩ / ما الموقف من أهل البدع؟ ٢٩
- س٩٠ / ما حكم ترك الصلاة؟ ٢٩
- س٩١ / ما حكم تكفير المسلمين بغير حق؟ ٢٩
- س٩٢ / ما واجب المسلم تجاه أصحاب رسول الله ﷺ؟ ٣٠
- س٩٣ / ما الدليل على فضل الصحابة ﷺ؟ ٣٠
- س٩٤ / من أفضل الصحابة؟ ٣٠
- س٩٥ / ما المقصود بولاية الأمور؟ ٣١
- س٩٦ / ما واجب المسلمين تجاه ولاية أمرهم؟ ٣١
- س٩٧ / ما الدليل على ذلك؟ ٣١
- س٩٨ / كيف تكون نصيحة ولاية أمور المسلمين؟ ٣١
- س٩٩ / ما واجب المسلم عند نزول الفتن؟ مع الدليل ٣٢
- س١٠٠ / من أهل السنة والجماعة؟ ٣٢
- المراجع ٣٣